ان بعض الظن اثم وفي مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن
اكذب الحديث ش فاحاصل ان من قام لله قانتا اكثر حساده بل موته
بالظن الفاسد ويلبسونه بما يفتري وفيه الكذب على الله فيظن ٤٢ باب في ذكر تعمد الكذب على الله وعلى رسوله
الظان انه صدق واتحال انه كذب لا اصل له يوجب اللعنة من الله ش
قال تعالى ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال نقا ويوم القيمة ترى
الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة اليس في جهنم مثوى للمتكبرين
ش وهم الذين تكبروا على القول بالحق وكتموه ولم يبينوا به المحق من
المبطل حتى ساءت لهم العاقبة من الله فكم من اناس تكبروا على الحق حتى
افتروا الاكاذيب ومجادلتهم بالباطل واحتجوا له باحاديث صنعوها
الا كذبا على رسول الله فيا ويلهم حين يحشرون الى ربهم مسودة وجوههم
ومساقين الى نار الله وفي الصحيح عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اه كذبا علي ليس ككذب على احد من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من غيري
النار وفي مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حدث عني بحديث يرى انه كذب
فهو احد الكاذبين ش فلا يتأتى ما ذكر الا بترك مجاهدة النفس في الله
اما من جاهد نفسه في الله على اجتناب ما حرم الله فلا بد ما يهديه الى سبيل ٤٣ باب في ذكر القول على الله بلا علم
الله ش قال تعالى انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم
والبغي بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله
ما لا تعلمون ش فمن اراد الله به خيرا دله على عالم رباني يعلمه تفاصيل ما حرم الله
ظاهرا وباطنا حتى يجاهد نفسه على تجنبه ويمضه في الله حتى يعرف
تفاصيل الشرك الذي تسبعون بالظاهر او باطنا منه الكبير ومنه الصغير
وكله حاجب عن الله فمجاب الكبير كبير كثيف ومجاب الصغير صغير خفيف

المجاهد

المجاهد نفسه في الله اما غيره فلا يدرك الا ما تفوهت به الناس علم
او بغير علم تقليدا لهم بغير مراقبة فيا ويل من يقول في الشرك ليس بشرك
او في محرم انه حلال فانه يصير من المتكلفين المارقين من دين الله وروى
ان ابا موسى قال من علم الله علما فليعلمه الناس وايا ان يقول ما لا علم
له به فيصير من المتكلفين ويمرق من الدين وفي الصحيح عن ابن عمر رفعه
الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من
الناس ولكن يقبض بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس
رؤوسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا ش فليحذر المسئف
على نفسه من مروق الدين خصوصا ان حكم على احد في اخذ مال او سفك دم
فانه يشدد عليه العذاب من الله فهو بمنزلة شاهد الزور بل هو بعينه
لانه حكم بما لم يعلم من كتاب الله ش قال تعالى واجتنبوا قول الزور وروى
عن ابن عمر مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الطير لتخفق باجنحتها
وترمي ما في حواصلها من هول يوم القيمة وان شاهد الزور لن تزال
قدماه حتى يتبوأ مقعده من النار ورواه البخاري ومسلم انه صلى الله عليه وسلم
قال الا وقول الزور او شهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته
سكت ش فهل يسع بهذا التشديد في الوعيد احد ولم يدنه عن قول
الزور ولا المنافق الذي سلب عنه الايمان بأسه ومثله في تشديد الوعيد
من حلف كاذبا لاخذ مال مسلم بغير حق لله وروى البخاري ومسلم ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على مال امرء مسلم بغير حق لقي الله وهو عليه
غضبان ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه من كتاب الله
ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم في الآخرة

٢ كحلفه ليشتكم بغير علم فيما سئل عنه في الله فانه يفصل عن كواء السبيل ويفصل بعيد ويحمل اوزار من ضل به ويوعى بها في نار الله

٣ علق ذكر باب من حلف بالله كاذبا لاخذ مال بغير حق